بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر ولا تعسر

قال وحيد زمانه تغمده الله بغفرانه الحمد لله فياض ذوارق العوارف الفياض الوهاب من فاض اذا فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من
جانب الوادي فكان الوهاب ما زاد على موضعه قال عن حواشيه او هو وصف لشعب مواهبه والفيض في الاصطلاح انما يطلق على فعل فاعل
بفعل وايجاد للعوض والغرض ومنه قولهم المبدأ الفياض انما فاض ما عرفت وانما يفيض والذوارق من ذرق اي سال العوارف
جمع عارفة وهي العطية واراد بالقطاع السالكة الوجودات الماضية وما بينها من الكمالات فانها على الدوام فائضة على الممكنات من الكمال
المقدر انفعاله عن العلل الغائية والاعراض وان كانت شاملة لجميع حكم ومصالح الانحصر وتنتهي غايات وتنتهي اوائل الاحاديث بالآيات المشهورة
بلسوت العوض انفعاله وارتكاسه غايات ثم انه للاشارة الى بداعة الاستهلال حسن ما لوكد من تلك العوارف الهام حقائق المعارف واراد
به اقاصة العلوم المتعقب اي الثانية المطابقة للاشارة انفسها سواء كانت تصورية او تصديقية صورية او نظرية فانها باسرها ما
من تلك الحضرة اما بتسامحة او بدونها وعنه ما يتوقف عليه تلك الالهام اعني موهبة الجبوة ثم ما يتوقف هو عليه اعني رفع الدرجات
المذكورة فان القوتين القيامية عطف احدهما على الاخرى لوكد ان القوة النباتية وتقرر انها مع ان الثانية نعت الاولى
في مطلق العموم حيث عمت الملكة والتعقلين كما ان الاولى عمت الكل والرابعة تناسب الثانية في الخصوص من حيث انها خصت
بعض العقلاء فيهما نوع تفصيل وتاكيد للاولى كما في معاد والصلوة محمد اسرع او لاعلى نعمة العاد الكاملة بنظمه به العقيد وتستجلب به المزيد
الدرج على خير الورى وسيد الانبياء وعلى اتباعه ليتوسل بهم الى الفوز بذلك المقصود والمنتهى وقيد الصلوة بالتقييد انا بعد ثم وجل والتنبي
التقييد باطل التحميد الفاعد بعيد والآل بدل في طرف النهار رمز السراب وحضور المعنى بالآل اصطلاحه وكرره فيه وبعد فان العلوم
انما على نوعين اما اوفق بعد بتركها في علم الكلام وقد صرح بها اثنا رابعة او لا فرعية في العلوم مطلقا بانها اربع المطالب الكمالية والنسا
والنفع للكاري الحقيقية من الدنيوية والاخروية واحد بها وانما قال على تشعب فنونها اي انواعها وكثرة شجونها اي طرقها من الشجن
بالتسكين وهو الشوق في الوادي رفعا كما تقدم في الاوهام من ان الشيء اذا كثرت ان وقعه وانتقص خطره واذا قل عظم نفعه وارتفع قدره
وتحقيقنا ما ارتكبنا في المنقول من ان العلوم وان كثرت فانها موصوفة بما وكثرت وانتقل منه الى الذي عمت في الفن الذي هو بعد
وفي قوله من بينها تصريح بانه علم خاص من جملة العلوم المدونة وما قيل من انه الما لا يكون لاستحالة كون الشيء الكلية

الى حاق آخر على النظر قريب منه فكل نظر تفريع على ما ذكره من كونه معيارا ومن انا وقوله لا ينبغي على صيغة المبني للمفعول من اتزنه
اذا وزنه لنفسه والعيار الوزن يقال ذهب صحيح العيار اذا كان جيدا في نفسه خالصا من الغش وفاسد العيار اذا كان
بخلافه والذي يقتضيه ظاهر العبارة ان يذكر المعيار مع النظر والميزان مع الفكر لكنه عكس تنبيها على ان المعيار يطلق
على الميزان ايضا على ان المقصود بالنظر والفكر شيء واحد يعتبر بهذا النفس بالقياس اليه تارة وبالاول تارة فهذا انا
نعطف قوله وكل فكر تدرب من العطف التفسيري المعالم جمع معلم وهو الموضع الذي نصبت فيه العلامة على الشيء وحذف الياء
من المصابيح رعاية للوزن والمناسبة للعالم والصيارفة جمع صيقل وهو الصانع الذي يذيل صدأ السيوف اي فيه مزيل
كدورات الاذهان الماضية في المعاني كالصوارم المصقولة في مضاربها ومتاهها ولما كان هذا الفن في منافعه وصفاته كالمنطق
اعني الجازفة فانها ناشئة في مضاربها
منطقة الجازفة وفيها بقوله والامر اي والامر عظيم وشرف خطير ومنفعة جليلة صار او يكل النحول الاعلام يكلون بوجوب
معرفته اي فرض عين لتوقف معرفة امر ع عليه كما ذهب اليه جماعة واما فرض كفاية لان اقامة شعائر الدين بحفظ الاطراف
عقائد الانام الا به كما ذهب اليه آخرون والراسخ في العلم من ثبت قدمه فيه فلا الا البرق اي لمع والقراع الطلع جمع قرعة
وهي اول ما يخرج مستنبطا من البئر بقرع وتعب ثم اطلقت على ما يستخرج من العلوم بدقة النظر من محله الذي هو الطبيعة
والوقاد والمرتفعة اللهب كالنار الملتهبة والخواطر جمع خاطرة وهي الكلمة التي تخطر بالبال المراد بها محلها والنقادة
الى النقد الجياد من الزيوف والاخراط جاوزه الحد والاطراء المبالغة في الوصف بالكمال انه خص بالذكر الشيخين
وما نقل عنهما من مدائح هذا الفن لان القوم باجمعهم معترفون بتقدمهما مطبقون على التمسك بمقالتهما وقدم ابا علي
على اشتهار امره واشتغال الناس بكلامه واقتداء اكثرهم بنصائحه والنقل عنهما حاول اي قصد والجلالة المعظمة قال المنطق
على ادراك العلوم كلها اذ هو آلة عاصمة عن الخطاء فيها وكان يسميه خادم العلوم اذ ليس مقصودا في نفسه بل هو وسيلة اليها
فهو كخادم وكان ابو نصر يسميه رئيس العلوم الاخر باسرها لنفاذ حكمه فيها فيكون رئيسا حاكما عليها ولا النظر من صحيح كما تدري
المنطق

والفيلسوف مركب من فيلا وهو المحب وسوفا وهو العلم والمراد بالمعاني هو المقاصد وبالمباني هو الدلائل والتسديد الدفع والاحكام
مأخوذ من السيد وهو الحصن راء فيرا نصر وهما معطوفان على اسم ان وفيه والعلق بكسر العين وسكون اللام هو النفيس من كل
شيء فوصفه بالنفيس تأكيد ومبالغة والازهار جمع زهر بفتح الهاء وسكونها وهو النور بفتح النون زهرت اضاءت واشرقت والبطحاء
الاعراق جمع عرق بفتح العين وسكون الراء وهو الطيب والانوار جمع نور بضم النون بهرت ابهرت اي غلبت من باب التفعيل اي غلبت نوره
نور الكواكب واني كنت فرغت عن مناقب الفن المرغب فيه بما لا مزيد عليه ثم شرع في بيان انه قد اعتلى ذروة شامخة في تحصيله المنطق
فذكر ما اقتضى به الى وكل الاعتلاء من صرفه فيه مدة مديدة من عنفوان شبابه ومن كونه مشغوفا بالحرص على تحصيله واتقانه
فان هذا الحرص هو العمدة في الوصول الى كل مطلوب ومن كونه منتشا باصناعه من محله ومفصله ومن كونه لها طالبا بعد
الجواز اللمعة في الشوط اي العدو لاقتناص شوارده الباء وكل على قطوف الفاضل وهو نفع الفاق الفرس المتقارب
الخطو وانما اختاره تنبيها على انه لم يكن يتأمل على سبيل الطفرة في اجزائها بل كان يطالعها باقدام تأمله ومن كونه
ناصلا اي راميا على طريق المغالبة في اصطياد حقائقه بنبال اللبح اي سهام الولوع والاغراء عن قوس الفرط اي
السبق يقال فرط القوم فرطا فهو فارط اذا سبقهم الى الماء ومن كونه واثقا في استنباته اي جعله نابتا راسخا
بصدق علمه ان علمه صادقة خالصة لا يشوبها فتور تلفظ تلك الهمة مراميها بفتح الميم الاولى وتخفيف الياء جمع مرماة
بكسر الميم وهي السهم الصغير المدور تصل الى المطلب الذي توجهت اليه وفي اختيار تلفظ اشعار بنوع الهمة
وتمكنها في شأنها فهذه الامور اللازمة متفرعة على وكل المرض الطبيعي وجوده اي وانما ايضا في اشتباه بوجوده
فريحة سوق حادها اي سابقها او من بعد وانها هذه الجودة محض فضل الهي لا مدخل فيها للعبد واختياره ولا اشتهاء
لانه اذا اجتمعت هذه الاوصاف في طالب فاز بمقتضاه على اتم وجه واكمله ثم اربان وتأكيد لما تقدم واورد
فيه طريق استفادة العلوم واقتنائها احدهما الاصل وهو الاخذ من افواه الرجال وقد بالغ فيه بانه طلب
من كل عالم مشهور في زمانه بالبيان للحقائق والدقائق اطلاعه على بدائع اشكاله وعد ابيها وهذه اللفظة بفتح
الهمزة والاخرى بكسرها يقال استطلعت راي فلان واطلع بالكسر الاسم من الاطلاع والاخذ مطالعة

الكتب وقد بالغ فيه انبابا بانه لم يسق كتاب يقتدى به او يلتفت اليه او يذكر التفات من كتب هذا الفن الا وقد تضمن سبيله وشبهه
اي مسايله الغالبة عن الدلايل والحالية بها وتعرف غثه وسمنه اي رديه وجيده ثم خص بالذكر من بينها كتاب الشفا لاختصاصه بما وصفه
به والانتهاج سلوك الطريق والسنن الطريقة والمبدان واحد المبادين وقوله لا تطلع ولا تهتدي مع ما فيه من جزغا ما طوال ما ذكره
الرئيس في آخر مقامات العارفين حيث قال جل جناب الحق عن ان يكون نزعة لكل وارد او تطلع عليه الا واحد بعد واحد
فلكم سعد يحرك الى علو وصعود اي تنزل الاستفال وكم نفس عن مضلاته اي بحث عن مشكلاته التي تعد حلها تعال واغتفال
اذا اعيى الاطباء عن معالجته وتقب اي تلك المعضلات فوصل الى اعماقها حتى وجدت اي آل الامر في التصعيد والتشهير الى ذلك
والعبث اي وجدت وجل التي معظمه نقل عنه رضه انه قال اشكل علي وجه موضع مما نقله صاحب الشفا عني فراجعت البيه فما كشف
له انه غير مطابق له فشرب بعد ذلك للمراجعة فيما نقله المتاخرون عن الشفا حتى يتبين له جلية الحال وظهر ذلك الزلل والاختلال
بالدرو والسنباق او تاكيد لما تقدمه وانتزاع الكثير انتقاصها واذالة بكارتها لما كانت عبارته مطنبة جزلة متينة لا جولة
المعاني فلا تقدر على كشف اسرارها عنها الا الاوحدي المداوم على استكشافها والفتق الشق والرتق ضده والمراد
الفاظه المتناقضة المتشابكة كانها رتق بعضها ببعض رتقا ما والاذ الهمس جمع ازاز رجمع ازاز والاكام جمع كم بالكسر وهو علاق
النور زاهرة اي مشرقة منظورة مدركة بالبصر يعني انه لا قصور في الكتاب بل هم حيث لم يصلوا الى ان يرفعوا تلك الحجب
عن وجوه المخدرات ويشقوا ذلك الرتق والاكام عن الاذ الهمس ولذلك استشهد بالبيت فانه لا نقصان في اسفار الصبح
بل في ابصار العين لا عمى واي لا عجب مخالج في قلبي اي صار ما تقدم من منافع هذا الفن وارتفاع قدره ومن رسوخ قدمي في
تحقيقه واتقانه ومن عثوري على زلات اولئك المتقدمين من كلام قد وتهم سببا لان خالج قلبي اي خالطه وتحرك فيه الفتور
الافكار فما بين بين الصبح منها وبين الناس سد العباد اوضح الاسرار التي احتجبت عن الاغيار وقوله احقق توضيح
وتقرير لما ذكره وغل بالسد بداي عظيم يعني الفاخرين رداءة فهم عن تحقيقه وكاشفا حال من فاعل ابين والسهى
كوكب في غاية الصغر يختبر به الابصار وهو مثل
لشدة الخفاء كما ان الشمس لغاية الجلاء بل اشد مع ذلك قواعد الكلام فيه بما يقطع اي بالدلايل يرتفع ويعلو من قطع الصبح والغبار

ولهذا الاستفسار عن الالفاظ المبهمة والمشتركة والنزاع في الحدود بحسب الحقيقة ان يقال هذا الحد ليس مطابقا للمحدود او ليس فيه
ما ذكر فيه جنسا له ولا فصلا او النقص عنه بكل دونه خطأ انتقاد كما مر وذكر بعضهم ان الحد الحقيقي للمنع وآرد اذا قيل الانسان
حيوان ناطق مثلا لزيد بتعريفه ثم يرد ان يقال لانم ان الانسان كذلك قال السيد ان اكتفى بما ذكره لم تقصد الحكم بثبوت الحيوان الناطق
له حتى يصح منعه بل اراد ان يتنبه ذهن السامع صورة الانسان ويصورها فهو بمنزلة الكاتب بنفسه لنفسه ومن البين ان المنع لا معنى له
ههنا واما المناقشة في ان هذا حد للانسان مشتمل على شرائطه اولا او انه ركب من جنس وفصل اولا فالكلام في جوازها وكذلك
المذكور في الفصل اي الاسم فيعم الموجودات والمعدومات واما بحسب الحقيقة فيختص بالموجودات وانتقال الذهن الى الاسم حد الحقيقة انما يتصور اذا
كان الاسم موضوعا لنفس الماهية المركبة لا لعوارضها فاذا فصلت الخواص قبل العلم بوجودها كان حدا لها بحسب ذاتها واذا علم بعد ذلك
وجودها انتقل الذهن حدا حقيقيا كما اذا حد المثلث بتفصيل الجزئيات ثم اقيم البرهان على وجوده ومثابة انتقال المعرفة للنفس
باعتبار اللطافة وعدم الروية ولزوم الحركة الاكثر كسرعة النار بتحرك على الاستدارة بمتابعة الفلك والنفس بحركة دائمة كانت مختلفة
والتعريف بالنفس قد يكون بها وحدها كما في المثال الاول اذا اريد بالحركة تابعيتها ورسمها عن الحركة الانية وقد يكون بها منضمة الى غيرها
كما في المثال الثاني وقوله على ما ذكر ان اشارة الى ما مر من تجويز التعريف بالاسم كما عرفت فلا يكون ردا بالجواز ان يصير الاخص اوضح
في بعض الاوقات لبعض من الاكثر والدور المصرح به الاستعمال على تعريف الشيء بنفسه في المثال وعلى زيادة هي تقدم الشيء على نفسه بمرتبة
واحدة والصورة ما عرفت من انه لا يستلزم تقدمه على نفسه بمرتبتين وتعريفه بنفسه يستلزم تقدمه عليها بمرتبة واحدة والالفاظ
المشتركة اراد بها المجازية وهي من التعريف الوجيه والتكرار الضروري بان يؤخذ في نفس المفهوم من مفهوم الاسم والاحد لا يدخل تحديدين من
تعدد الجنس التي مر لزوما تقدم عليها كما سبق تحقيقه والتكرار الحاجي بان يؤخذ من سؤال السائل وجمعه من مفهومين فان الانف مفهوم عام والافطس
مفهوم آخر يتوقف تصوره على تصور الانف لان الفطوسة تغيير مختص بالانف ولا يسبق الى ادراكها الا من جهة ادراك الانف
شيء منهما فاذا اجتمعا وقع الانف اولا ذاتيا في تحديد الانف وجب تكراره في تحديد الافطس وهكذا الحال في كل عرض ذاتي
يتوقف تصوره على تصور موضوعه اذا اقترن به واريد تحديدهما معا فاشار بقوله وهو القيد المستدرك الى بطلان استدراك
من ان كل قيد في الحد لا بد ان يحترز به عن شيء الا ان مستدركا فانه باطل قطعا لانه يورث في التعريفات فضولا من وجه وخواص كذلك بل المستدرك
اي الاسم

وارادا وانقبل الان نح

علل الشيء

ما ذكر بلا فائدة على نحو ما سمعت في التعريف بالعلل في مباحث النظر من ان علل الشيء قد تؤخذ منها محمولات بعرق تهافت قلت
ان اريد بالمعلوم المعلوم من كل وجه اي ان اريد بالمعلوم المعلوم من كل وجه وبغير المعلوم ما ليس معلوما اصلا
كان الحصر ظاهر البطلان اذ يجوز ان يكون معلوما بوجه مجهولا بوجه آخر وهل الشبهة كما ستعرفه انما هو على هذا
القسم سواء جعل قسما على حدة او داخلا في احدهما ولا يستقيم في ان الشك وارد على المطالب التصديقية ايضا فلا
لتخصيصه بالتوبيخ قد اورد هذا الشك على التصديق في الكتب الكلامية بادنى تغيير وهو انه اذا لم يعلم المطلوب
اصلا فعلى تقدير حصوله كيف يتميز عن غيره وكيف يعرف انه المطلوب ومن لم يورده عليه نظر الى ظهوره وانقطاعه عنه
بحيث لا يبقى هناك ريبة فان المطلوب التصديقي معلوم باعتبار التصور الذي يتميز به عما عداه ومجهول باعتبار التصديق الذي هو حيثية
ولا نجيم مادة على وكل الوجه كالاكتفاء على ذي فطنة واعترض الامام شرف الدين المراغي هو المشهور بالامام المذكور
ما ذكره ان هذه الشبهة اذا ارجعت الى القواعد المنطقية كانت قياسا مقسما من منفصلة ولزم جزئين وحمليتين كل منهما
جزئي الانفصال هكذا المطلوب بالتوبيخ اما معلوم واما ليس معلوم وكل معلوم يمتنع طلبه وكل ما ليس معلوم يمتنع طلبه ايضا
فالمطلوب بالتوبيخ يمتنع طلبه لا يقال ان هذا الاستدلال انما يصح اذا رجع ثانيا الى الصدق لكن ذلك الاجتماع
محال بوجهين احدهما ان عكس نقيض كل منهما ينعكس بالاستقامة الى ما ينافي الاخرى وقد فصل في الشرح في القضية
الاولى واما القضية الثانية فانها اذا صدقت صدق كل ما لا يمتنع طلبه فهو معلوم فبعض ما هو معلوم لا يمتنع طلبه
وهو مناف للقضية الاولى وثانيهما ان عكس نقيض كل واحد منهما ينتظم مع الاخرى قياسا منتجا للمحال فقال
كل ما لا يمتنع طلبه لا يكون معلوما وكل ما لا يكون معلوما يمتنع طلبه ينتج كل ما لا يمتنع طلبه يمتنع طلبه وكذا اذا قيل كل ما
لا يمتنع طلبه فهو معلوم وكل ما هو معلوم يمتنع طلبه فلازم كل واحد منهما يمتنع اجتماعه مع الاخرى فكذا ملزومه
قال يمكن دفعه بما في تحقيقه من ان الموجبة الكلية لا ينعكس كنفسها بل ينعكس الى موجبة جزئية
وح كان عكس نقيض القضية الاولى قولنا كل ما ليس يمتنع طلبه فهو ليس بمعلوم وينعكس بالاستقامة الى قولنا بعض
ما ليس بمعلوم ليس يمتنع طلبه لكن لا ينافي القضية الثانية القائلة كل ما ليس بمعلوم يمتنع طلبه لان موضوع الثانية لا يحتمل

ان يكون سالبا مطلقا لان الايجاب الكلي السالب الموضوع اذا كان محصل المحمول او معدوله لا يصدق في شيء من الموارد اصلا
كما ستعرفه ثم يجب ان يكون معدولا او سالبا مخصصا بحيث يخرج عنه الممتنعات فيكون اخص من موضوع ذلك الكلي ولا محالة
من اثبات شيء لكل افراد الاخص واثبات سلبه لبعض افراد الاعم وكان عكس نقيض القضية الثانية قولنا كل ما ليس بممتنع طلبه
فهو ليس غير معلوم وينعكس بالاستقامة الى قولنا بعض ما ليس غير معلوم ليس بممتنع طلبه وموضوع هذا العكس
من موضوع القضية الاولى طلبا فيهما وكذا عكس نقيض كل واحدة منها لا يتم مع الاخرى لعدم اتحاد الوسط بينهما وهنا
بحث وهو انه اذا كان موضوع الجملية الثانية اخص اعلى ذلك الوجه وجب ان يكون احد جزئي المنفصلة كذلك ايضا وح
لا يتم الحصر من جزئيها لان المطلوب انما يجب انحصاره في المعلوم وما هو سلب مطلقا طلبه الشبهة وهو مقصود المعترض وغير المتصور
المعلوم اعم من التصور الغير المعلوم لانه مع تناوله اياه يتناول ما لا يكون تصوره اصلا قال صاحب الكشف هذا الاشكال الذي
اورده على الشبهة عام الورود على قياس منتج جملة فيه محمول واحد على متقابلين والجواب المبني على تخصيص المعلوم وغير
المعلوم بالتصور مختص ببعض الصور فلا يكون قالعا للاشكال ثم التجاء دفعه بالكلية الى ما فصلناه لكن من ان موضوع القضية
الثانية معدول او سالب مخصوص وقد عرفت ما فيه من البحث والاخلص من الابان يكون ما وضع في المنفصلة للمتقابلين منحصرا فيهما
مع اخذ هذا الجليتين على ذلك الوجه الخاص فيحتاج حينئذ في تقرير الشبهة المذكورة الى تقييد المطلوب بقيد مخصوص تعمه في موضوع
الجليتين حتى تم تقريرها وتوجيه النظر ان الصفتين المتقابلتين لا بد ان يكون لهما موضوع واحد في المنفصلة الواقعة في القياس
المنتج فذلك الموضوع هو القدر المشترك بينهما فاذا قيد ابتداء في المنفصلة وفي الجليتين اندفع الاشكال بخلاف ما اذا اطلقنا
حقيقة الملك بواسطة العلم بعارض من عوارضه كونه مخلوقا سماويا او مغيرا للموجود على الدوام فقد يطلب بمعنى لفظ معين وان
لم يشعر بشيء من احواله الا بكونه مسمى بذلك اللفظ وليس من الممتنع تعريف الكل بدون تعريف اجزائه اي لا نم ان تعريف الكل
بدون تعريف الاجزاء محال او ربما كان الجزء غنيا عن التعريف والكل مفتقرا اليه او يكون تعريفه بغير ما عرف به الكل فلا يمتنع تعريف الكل
بدون تعريف اجزائه انما الممتنع معرفة الكل بدون معرفتها فظهر ما قيل من ان ذلك الجزء لا يكون معروفا بالكل موقوفا عليه
والمقدر خلافه لانا نقول من الابتداء قال صاحب الكشف وما يقال من ان موجد الكل موجد للجزء غير لازم لانه ان اريد

موجد الكل ما يتوقف عليه وجوده كان فساده ظاهرا ويلزم افتقار كل جزء الى نفسه وان اريد به الموجد التام المستقل بالايجاد
لزم تخلف الاثر عن السبب او تقدم المسبب على السبب فيما اذا تركب شيء من جزئين يسبق احدهما الآخر بالزمان لا يقال كما
فيما سلف من تقرير الشبهة بان معرفة الماهية المركبة اذا لم يكن معرفة الشيء من اجزائها امتنع ان يكون معرفا لها اشار الى جوابه بقوله
هنا مقدرا بدعوى العرفية مؤيدا بما نقله الشيخ الرئيس من بطلانه بما يكون تقويته به وبين التفصي عن جميع ذلك من تمسك بطلانه الذي
هو اخص من بطلان الشيء الآخر وسؤال يكون معرفة الكل معرفا للبعض اجزائه فقط وهذا القدر الذي هو الصحيح كان ان امتناع كون
بعض الاجزاء معرفا للماهية كما هو كان في بيان امتناع ان لا يكون معرفة الكل معرفا لشيء من اجزائه وقوله ولا افتقار كل جزء منه على ما هو المتبادر
الى الاجزاء من ان كل واحد من الاجزاء خارج عن الآخر كما ان الدخول والعلة الفاعلية لوجود المعرف في الزمن بعد المبدأ الفياض
لا المعرف كيف ودركون التعريف بالاجزاء وجزء الشيء لا يكون فيه علا لملوه ذلك لمن نظر في كتابه فانه قسم فيه علل الشيء الى علل ماهيته التي هي الحد
المادية والصورية والى علل وجوده التي هي العلل الفاعلية والغائية ثم اتى الى بيان حال الفاعل على تقوله العلة الموجدة للشيء
اه والى بيان حال العلة الغائية بقوله العلة الغائية التي لاجلها الشيء وجوده بما يتبعها ومعناه لعلية العلة الفاعلية ومعلوله لا في وجوده
لا ما نقول بل اللازم فيه ان علة وجود الكل اذا لم يكن علة لشيء من اجزائه كان جميع اجزائه ان كل واحد منها حاصلا بدون علية تلك
العلة له فيكون الكل حاصلا بدون علية تلك العلة لشيء من اجزائه لا بدون علية لها والثاني هو المحال لانه خلاف المقدر دون الاول فان
الماهية الاجتماعية اعني الجزء الصوري للمركبات علة لها وليست علة لشيء من اجزائها وقوله وليس نزلنا اشارة الى معنى كلمة ثم في عبارة
المص والمراد بهذا المقام جواز التوقف بعض الاجزاء وقوله على تصور الماهية بالحد المطلوب من التعريف او على ان يقال على تصورها من حيث
هي والانسب بسياق كلامه ان يبدل كلمة او في قوله او على تصورها عدا ما مفصلا بالواو او نفس قوله وانما يلزم وكل يلزم احد
الامرين المذكورين اعني الدور والتحاطة بما لا متناهي في الآن وبين مستحيل فان قلت اذا كان جميع اجزاء الشيء نفس كان تعريفها الشيء قطعا
فكيف يسلم الاول ومنع الثاني قلت لا شك ان جميع اجزائه عينه بحسب الذات فان اعتبر من حيث هو جميع مجمل كان عينه بحسب الاعتبار ايضا
وكان تصوره بهذا الاعتبار تصورا واحدا هو نفس تصور الشيء فلا يتصور كون احدهما سببا للآخر وان اعتبر من حيث انه مفصل
الى اجزاء متعددة كان الادراك المتعلق بها تصورات متعددة بحسبها فهذه التصورات المتعددة سبب لذلك التصور الواحد

الاضافة على نوعين اضافة تحقيق مثل قوله تع ولله ملك السموات
والارض واضافة اكرام مثل بيت الله وناقة الله ورسول الله
فالطاعة والمعصية خارجتان عن اضافة تحقيق الا عند المجبرة وبقيت
اضافة الاكرام فالطاعة حكمه مرضية جاز اضافتها الى الله تع عند الاتوله
فبعال الخير من الله وليس الشر محل للاكرام حتى يضاف الى الله تع عند الانزله
ولكن يضاف اليه في الجملة قال تع قل كل من عند الله

ابحا بود مجلس شادى النادي والندي والندق جاي حديث كفتن الموسم بازرگاه
المشوار انجاي كه عرضه كنند المرقب دبدبه كاه الطراز انجاي كه جامها كه انما به بافند
طور بازاري الكور جاي منبج انخليه جاي منبج انكبين
الوكر جاي قرع النعش آشيانه المحضنة كبوتر خانه
قرش بدي كلر جنلك
القبو والجدث كور الضريح كوري لحد النعش والجنازة جنازه چون دوده درو باشد وچون بباشد آنرا ابذ خوانند
البرزخ ميان اين جهان وآن جهان البرزخ ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت الى النفخ فمن مات فقد دخل البرزخ

الدليل اما مبني او غير لازم ان كان تصور الملزوم مع تصور اللازم وان كان تصورهما بالكسب فالدليل الملزوم يستلزم اللازم وقد يطلق الدليل على الملزوم اولا وانما كانا فالدليل الاول وقد يطلق على اللازم ايضا والاول الاول والثاني الثاني
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الواحد لفي الاثنان ولا يقول
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه
الملزوم ان لا يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم ان لا يحتاج الى كسب فالبين غير نصوصه

نهاية المخطوطة